

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /١٨٨/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٠) للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٧

يقرر ما يلي:

المادة ١- الموافقة على إحداث مركز علمي متخصص باسم "مركز المهارات والتوجيه المهني" في جامعة تشرين مع مراعاة النموذج المعتمد للمراكز المماثلة.

المادة ٢- لا يعد هذا القرار نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة في الرسمية.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١١/٣/٢٨

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور فيات بركات